

دليل الملكية الفكرية وبراءات الاختراع في جامعة حفر الباطن



المملكة العربية السعودية وزارة التعليم جامعة حفر الباطن عمادة البحث العلمي

المحتويات:

٤	الملكية الفكرية وبراءة الاختراع	وحدة
0	الرؤية	
	الرسالة	
	الأهداف	
٥	مهام الوحدة	
٦	. المنظمة للوحدة	المواد
٦	المادة الأولى: مصطلحات والتعريفات	
٦	المادة الثانية: المستفيدون من الوحدة	
٧	المادة الثالثة: نطاق الوحدة	
٧	المادة الرابعة: المحافظة على سرية الإختراع	
٧	المادة الخامسة: الموافقة على الطلبات	
٧	المادة السادسة: التظلم ضد قرارات رفض الطلبات	
٧	المادة السابعة: حقوق الجامعة في ملكية الإختراع	
٨	المادة الثامنة: حقوق الجامعة في الإنتفاع ببراءات الإختراع	
٨	المادة التاسعة: واجب الكشف والإفصاح	
٩	ملكية براءة الاختراع، حقوق وواجبات المخترعين	لائحة
٩	تمهيد	
9	المادة الأولى: أصالة الاختراع	
ć	المادة الثانية: المخترع	
6	المادة الثالثة: ملكية الاختراع	
١	المادة الرابعة: حق المخترع في المكافأة	
	جامعة حفر الباطن المختصر الى الملكية الفكرية وبراءات الاختراع	دلیل ۔
	1	
	1. ما هي الملكية الفكرية (intellectual property)؟	
١	2. من هو المخترع؟	



المملكة العربية السعودية وزارة التعليم جامعة حفر الباطن عمادة البحث العلمي

۱۱ ۱۱۰۰	3. ما هي براءه الاختراع؛
	4. ماذا تفعل إذا كان لديك اختراع؟
١٢	 متى يكون العمل قابلا للتسجيل كبراءة اختراع؟
١٢	 من يمنح براءة الاختراع؟
١٢	7. هل يمكن الحصول على براءة اختراع دولية؟
١٣	 8. هل يمكن نشر براءة الاختراع كورقة علمية قبل تسجيلها؟
١٣	9. كيف تسجل براءة الاختراع وكم من الوقت يستغرق ذلك؟
١٤	10. هل يعني الحصول على براءة الإختراع أنه يمكن استخدام الإختراع؟
	11. الترخيص
١٤	12. ما هي فاندتك من الإختراع؟
	13. خطوات طلب تسجيل براءات الاختراع في جامعة حفر الباطن
١٥	
١٦	آلية عمل وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع
	سياسة جامعة حفر الباطن للتسويق التجاري لبراءات الاختراع
	19
Y £	الاستمارات

وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع

مقدمة:

انطلاقاً من سعي جامعة حفر الباطن إلى أن تكون مركز علمي متميز في المنطقة ، ورافد مجتمعي ومعرفي متطور ، ليسهم في عملية التنمية الشاملة ودعم الإقتصاد المعرفي في المملكة العربية السعودية ، فقد أنشأت وحدة الملكية الفكرية و براءة الاختراع لتشجيع ومساعدة المخترعين من منسوبي الجامعة في تسجيل براءات الإختراع وتحويلها إلى منتجات استثمارية وصناعية وإشراك القطاعات الإقتصادية المختلفة لتفعيل هذه الإختراعات وترخيصها والتي من شأنها تعزيز الشراكات المستدامة بين الجامعة والقطاعات الأخري مما ينعكس إيجاباً على عجلة البناء والتنمية في مملكتنا الحبيبة.

اسم الوحدة:

وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع في جامعة حفر الباطن

الادارة/الوكالة التابعة لها:

تتبع وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع عمادة البحث العلمي في جامعة حفر الباطن والتابعة بدور ها لوكالة الجامعة للدر اسات العليا والبحث العلمي.

الرؤية:

أن تصبح الوحدة المصدر المفضل للحلول التقنية الممولة من داخل الجامعة وخارجها، ومصدرًا من مصادر الإبداع ورافدًا مهماً من روافد المجتمع المعرفي في المملكة.

الرسالة:

تطوير آليات تتواكب مع رؤية المملكة العربية السعودية ومتطلبات المجتمع المعرفي ونقل الابتكارات التقنية التي تحدث في جامعة حفر الباطن إلى المجتمع من أجل تقديم حلول وابتكارات ذات قيمة اقتصادية عالية مع الاستمرار في تمويل الأبحاث العلمية في الجامعة.

الأهداف:

- 1. استقطاب وتوجيه التقنيات المشتركة والممولة من خارج الجامعة.
- 2. رفع كفاءة منسوبي الجامعة بالعمل على تقنيات متقدمة توافق مع رؤية المملكة والانتقال للاقتصاد المعرفي.
 - 3. حماية الملكية الفكرية الخاصة بالجامعة.
 - 4. تشجيع ثقافة الابتكار والاختراع ونشر الوعي بأهميتها في المجتمع وبين منسوبي الجامعة.
 - 5. العمل على تعزيز احترام حقوق الملكية الفكرية داخل الجامعة وخارجها واقتراح السياسات اللازمة لذلك.

مهام الوحدة:

- 1. حماية حقوق المليكة الفكرية للجامعة والدفاع عنها.
- 2. تحديد شروط الحصول على براءة الاختراع ومراعاة الاجراءات المتبعة في هذا الشأن.
 - 3. اعداد الأليات والنماذج والاجراءات المتعلقة بالتقديم على براءة الاختراع.
 - متابعة الاجراءات الادارية والمالية والفنية لبراءات الاختراع.
 - 5. فحص طلبات دعم حماية براءة الاختراع وتقويمها وتمويلها.
 - 6. تسجيل اختراعات الجامعة على نفقتها ومتابعة التسجيل.
 - 7. ترخيص الاختراعات المسجلة عن طريق الجامعة.
- ه. مساعدة منسوبي الجامعة توفير الظروف الملائمة لأعضاد هيئة التدريس والطلاب والطالبات للحصول على
 براءات اختراع ومساعدتهم في تسجيل اختراعاتهم وتسويقها.
 - 9. تشجيع منسوبي الجامعة على القيام بأبحاث متميزة تؤدي الى براءات اختراع.
 - 10. تقديم حلول تقنية وتقنيات متطورة تتوافق مع رؤية المملكة في التحول إلى اقتصاد معرفي.
- 11. الإشراف على مصالح الجامعة المتصلة بحقوق الملكية الفكرية واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لحمايتها.

- 12. اعداد القواعد المنظمة والتنسيق مع الجهات المعنية.
- 13. تقديم الاستشارات العلمية والفنية والقانونية الخاصة بالملكية الفكرية عامة وبراءات الاختراع خاصة.
- 14. تقديم دورات فصلية وورش عمل لمنسوبي الجامعة بخاصة الجدد منهم للتعريف بحقوق بالملكية الفكرية وحمايتها وبراءات الاختراع وتسجيلها وسياسات الجامعة في هذا الشأن.
 - 15. حظر/ فسح البحوث العلمية وأوراق المشاركة في المؤتمرات من قبل وحدة براءات الاختراع قبل النشر.
- 16. الاشراف على متابعة البحوث المشتركة أو ممولة من خارج الجامعة ومتابعة تنفيذ بنود العقود وحقوق الملكية الفكرية لجامعة حفر الباطن في هذه التعاقدات.

المواد المنظمة للوحدة:

المادة الأولى: مصطلحات والتعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية، أينما وردت في هذا الدليل بالمعاني المبينة أدناه مالم يقتضي السياق خلاف ذلك

- 1. الجامعة: جامعة حفر الباطن.
- 2. العمادة: عمادة البحث العلمي.
- 3. الوحدة: وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع.
- 4. **منسوبي الجامعة:** أعضاء هيئة التدريس، المعيدون، الفنيون ومساعدوا الباحثين والطلاب والإداريين من الشطرين.

المادة الثانية: المستفيدون من الوحدة

يستفيد من خدمات الوحدة جميع المخترعين من منسوبي جامعة إذا توصلوا إلى اختراعاتهم في أثناء ممارسة واجباتهم الوظيفية والأكاديمية أو بسبب دعم مالي أو فني أو من خلال الإتفاقيات التي تبرمها جامعة حفر الباطن مع الجهات الأخرى أو الكراسي والمراكز البحثية.



المادة الثالثة: نطاق الوحدة

تعد الوحدة هي الجهة الوحيدة المختصة في الجامعة بالمسائل المتعلقة بالملكية الفكرية ودعم طلبات تسجيل براءات الإختراع التي تستوفي الشروط والأحكام القانونية كافة، التي تتطلبها الأنظمة والتشريعات الخاصة بالملكية الفكرية.

المادة الرابعة: المحافظة على سرية الإختراع

يجب على كل من إطلع على طلبات الإختراع المودعة لدى العمادة، أياً كانت صفته الوظيفية أو القانونية، أن يحافظ سرية معلومات الطلب كافة، وعدم إفشائها للغير أو استعمالها بأية طريقة كانت، وكل من يخالف ذلك يعد مسؤولاً مسؤولية مدنية وجزائية عن كافة الأضرار المادية والمعنوية التي تلحق بالمتضررين، وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.

المادة الخامسة: الموافقة على الطلبات

في حال توصية الوحدة بقبول الطلب، يتم تحديد الميزانية التقديرية اللازمة لمباشرة إتمام إجراءات التسجيل. وتتولى الوحدة بإتمام تسجيل الإختراع وصرف المبالغ المخصصة وفقاً للقواعد والإجراءات المتبعة في الجامعة.

المادة السادسة: التظلم ضد قرارات رفض الطلبات

يجوز لمودع الطلب بأن يتظلم من قرار رفض تسجيل الإختراع لعميد عمادة البحث العلمي خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار.

المادة السابعة: حقوق الجامعة في ملكية الإختراع

- الفرق بين المخترع وبين مالك البراءة: يسمى الشخص مخترع عندما تنتج التقنية أو البراءة عن طريق جهوده وبحثه، أما المالك فهو الجهة التي تمتلك الحقوق الحصرية لاستغلال الاختراع.
- تعد الجامعة مالكاً لبراءة الإختراع، التي يتوصل إليها مخترعوها من منسوبي الجامعة إذا توصلوا إليها في أثناء تعاقدهم أو ممارسة واجباتهم الوظيفية أو الأكاديمية داخل الجامعة، أو بسبب الدعم المالي المقدم من الجامعة بشكل مباشر، أو بسبب إستخدام معدات الجامعة، أو أدواتها، أو مختبراتها، أو حاضناتها، أو الكراسي البحثية أو المراكز البحثية.
 - تعد الإختراعات التي تُسجَّل عن طريق الوحدة هي ملكاً للجامعة مالم يتم التوصل إلى إتفاق غير ذلك.



المادة الثامنة: حقوق الجامعة في الإنتفاع ببراءات الإختراع

مع الأخذ في الاعتبار ما ورد في المادة السابعة، يحق للجامعة الانتفاع وإستغلال ملكيتها في براءة الإختراع تجارياً أو صناعياً بكافة الطرق المشروعة. ويجوز لها بناءً على توصية من مجلس الجامعة بأن تتنازل بمقابل أو بدون مقابل عن جميع أو بعض حقوقها في براءات الاختراع.

المادة التاسعة: واجب الكشف والإفصاح

يجب الإفصاح عن كل الاختراعات الى وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع قبل نشرها وذلك لسبب ان أي اختراع او ملكية فكرية قام منسوبي الجامعة اثناء تعاقدهم أو باستخدام أموال الجامعة او مواردها تكون ملكا للجامعة. إذا كان الاختراع او الملكية الفكرية نتج باستخدام موارد مالية خارجية (بحث مدعوم، تعاوني أو منحة)، تخضع هذه الحالة للتقييم فيما يتعلق بالملكية ويتخذ القرار بناء على احكام وشروط اتفاقية البحث / المنحة ولكن يلزم أيضا المخترعون او المطورون بالافصاح الفوري عن الملكية الفكرية المحتملة لوحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع في جامعة حفر الباطن. يتم الافصاح عن طريق تعبأة استمارة "الكشف عن اختراع".

"استمارة الكشف عن اختراع" هي الاستمارة التي يقوم من خلالها الشخص بوصف اختراعه وتقديمه لوحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع ، لتقوم بالنظر في أهلية هذا الاختراع للحصول على براءة، أو أي وجه آخر من أوجه حماية الملكية الفكرية.

لائحة ملكية براءة الاختراع، حقوق وواجبات المخترعين

<u>تمهيد:</u>

تستند اللائحة في أحكامها لنظام "براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة والأصناف النباتية والنماذج الصناعية" الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/27) وتاريخ 1425/5/29هـ ولائحته التنفيذية.

المادة الأولى: أصالة الاختراع

حماية لحقوق الملكية الفكرية للجامعة ولأصالة (جدة) فكرة الاختراع، يحظر على أي من منسوبي الجامعة نشر أي معلومات علمية عن أي أبحاث سواء بطريقة شفهية أو مكتوبة لأي جهة سواء داخل أو خارج الجامعة قبل الحصول على موافقة رسمية خطية على النشر من وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع، وتعمل وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع على التأكد من إمكانية تسجيل طلب براءة اختراع للمادة العلمية قبل التصريح بنشرها.

المادة الثانية: المخترع

استناداً للفقرات (ب) و (ج) و (ه) من المادة الخامسة من النظام المذكور في التمهيد أعلاه، فأن المخترع هو من أسهم بجهد في فكرة الاختراع جهداً مشتركاً لعدة أشخاص، كان الحق لهم جميعاً بذكر أسمائهم كمخترعين.

المادة الثالثة: ملكية الاختراع

أ- استنادا للفقرتين (أ) و (د) من المادة السادسة من النظام المذكور في التمهيد أعلاه، فإن ملكية الاختراع تعود للجامعة ما لم ينص عقد العمل على غير ذلك، متى كان موضوعها ناتجاً عن تنفيذ عقد، أو التزام مضمونه إفراغ الجهد فيما تم التوصل إليه، أو إذا أثبتت الجامعة أن المخترع لم يتوصل إلى موضوع الحماية إلا نتيجة استخدام الإمكانات أو الوسائل أو البيانات التي أتاحها له العمل.



- ب- واسناداً للفقرة (ج-) من المادة نفسها، فإن ملكية الاختراع المقدمة من المخترع للحصول على وثيقة البراءة المقدمة خلال سنتين من تاريخ ترك المخترع للخدمة، تعد كأنها حصلت أثناء الخدمة.
- ج- إشارة إلى الفقرة السابقة فإن المخترع الذي يتقدم بطلب براءة اختراع لوحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع ينظر في تاريخ التحاقه بالجامعة قبل قبول طلبه. ويقبل طلبه كمنسوب للجامعة إن كان أمضي في الجامعة سنتين على الأقل، وإن كانت أقل من ذلك ينظر فيما إذا كان قد سبق له العمل لدى جهة أخرى قبل التحاقه بالجامعة خلال الفترة المكملة لسنتين من تاريخ تقديم طلب براءة الاختراع.

المادة الرابعة: حق المخترع في المكافأة

استناداً للفقرة (ب) من المادة السادسة من النظام المذكور في التمهيد أعلاه، يحق للمخترع من منسوبي الجامعة الحصول على مكافأة خاصة يتفق عليها برضا الطرفين، ويبطل أي اتفاق خاص يحرم المخترع من هذا الحق.

دليل جامعة حفر الباطن المختصر الى الملكية الفكرية وبراءات الاختراع

1. ما هي الملكية الفكرية (intellectual property)؟

أي عمل إبداعي مادي أو معنوي نتج عن بحث أو تطوير أو تعليم أو أي نشاط فكري آخر.

2. من هو المخترع؟

الشخص الذي قام بكل أو جزء من الاختراع.

بشكل عام، أي شخص ساهم في تطوير الفكرة وبراءة الاختراع لابد أن يُسَجل كمخترع بغض النظر عن مرتبته الأكاديمية سواء كان طالب، فني مختبر أو عضو هيئة تدريس مالم تنطبق عليه أحد الحالات التالية:

- 1) المساهمة في الاختراع من خلال تطبيق المهارات العادية غير النادرة
- 2) الفني أو التقني الذي يقوم بإجراء وتطوير التجارب الخاصة بالاختراع بناءً على توصيات وتوجيه صاحب الفكرة.
 - 3) رئيس/المشرف الاداري للمخترع.
 - 4) الشخص الذي تكون مشاركته الوحيدة هي المشاورات حول البراءة (قبل أو خلال تطويرها)
 - 5) الشخص الذي يسهم في تصور نتيجة ومردود البراءة ولم يسهم في كيفية تحقيقها
 - 6) الشخص الذي فقط يكتشف المشاكل/الاخطاء في البراءة ولم يساهم في تصحيحها
 - 7) الشخص الذي يقدم إقتراح وتحسين الإختراع ولكنه لم يساهم في كيفية انجازه.

3. ما هي براءة الاختراع؟

هي حقوق ملكية تمنح بواسطة الحكومة لمالك البراءة لمنع الأخرين من تقليد أو صناعة أو بيع أو استيراد الاختراع إلى البلد الذي منحت فيه براءة الاختراع لمدة محددة من الزمن.

4. ماذا تفعل إذا كان لديك اختراع؟

إذا كان لديك اختراع فيمكنك مناقشة ذلك مع وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع بالعمادة وتعبئة استمارة الكشف عن اختراع لتعمدة).

5. متى يكون العمل قابلا للتسجيل كبراءة اختراع؟

لكي يكون العمل قابلا للتسجيل كاختراع يجب أن يتوفر به الشروط التالية:

- 1. يكون جديدا وأصيلاً
- 2. أن ينطوي على خطوة ابتكارية
- 3. أن يكون قابل للتطبيق والتنفيذ الصناعي

ويتم التحقق من ذلك من خلال اجراء بحثا واسعا في جميع المعلومات المتوفرة حول العالم عن موضوع الاختراع ويتم ذلك عبر مكاتب متخصصة.

6. من يمنح براءة الاختراع؟

يوجد في كل بلد مكتب حكومي واحد فقط (مكتب براءات الاختراع في كل دولة) لمنح براءة الاختراع وعند منح البراءة تتم الحماية التسويقية للاختراع في ذلك البلد فقط.

7. هل يمكن الحصول على براءة اختراع دولية؟

لا توجد براءة اختراع دولية ولكن يوجد تسجيل طلب دولي عبر اتفاقية التعاون بشأن البراءات Patent كلا توجد براءة اختراع دولية. Cooperation Treaty (PCT)

8. هل يمكن نشر براءة الاختراع كورقة علمية قبل تسجيلها؟

معظم القوانين الدولية تمنع نشر المعلومات قبل التقدم بطلب براءة الاختراع. الكشف على الاختراع قبل تسجيل طلب البراءة وقبل منح البراءة.

9. كيف تسجل طلب براءة الاختراع وكم من الوقت يستغرق ذلك؟

- الخطوة الأولى في عملية تسجيل طلب براءة الاختراع هي الحصول على رأي قانوني وعلمي عن إمكانية الحصول على براءة الاختراع. ويتم ذلك عبر مكاتب متخصصة في نفس مجال الاختراع حيث تقوم بالبحث عن إمكانية الحصول على البراءة ويستغرق ذلك حوالى ثلاثة أشهر.
- إذا كان الرأي المتخصص إيجابيا فإن المكتب المتخصص يملأ استمارات تسجيل الاختراع. وتحتوي هذه على تفاصيل الاختراع وخلفياته العلمية وما هو الجديد فيه وكل ما يتعلق به من تفاصيل تقنية ونظرية وفي هذه المرحلة يعمل المخترع مع المكتب القانوني في كتابة التفاصيل بشكل جيد. يستغرق كتابة التفاصيل والتقدم بالاستمارات إلى مكتب البراءات حوالى أربعة أشهر.
- من المهم تذكر أن عملية تسجيل براءة الإختراع هي عملية تخضع للفحص الفني وقد يتم رفض التسجيل بداية الأمر من قبل مكتب براءات الإختراع عبر رد مكتوب منهم اعتمادا على مرئيات الفاحص ولكن قد يتم قبول التسجيل بعد كثير من التوضيحات الفنية والعلمية من قبل المخترع عن طريق المحامي القانوني.
 - قد تستغرق عملية الحصول النهائي على براءة الإختراع إلى أربع سنوات.

10. هل يعني الحصول على براءة الإختراع أنه يمكن استخدام الإختراع؟

براءة الإختراع لا تعطي المخترع الحق في استخدام الإختراع بل تمنع الآخرين من استخدامه. مثلا تم في الجامعة اختراع دواء جديد لعلاج مرض ما وتم الحصول على براءة اختراع له، وكانت هناك شركة ما تستخدم المركب الكيميائي لغرض آخر لا يمكن للجامعة أن تنتج الدواء بل تمنع الشركة من استخدام الدواء لعلاج المرض المعين فقط.

11. الترخيص

الإذن الذي يمنحه مالك البراءة الى طرف آخر ليتصرف بجميع حقوق المالك أو بعضها وفق اتفاقية مكتوبة.

12. ما هي فائدتك من الإختراع؟

تسجيل براءات الإختراع هو لحفظ الحقوق الملكية والفكرية للمخترع والتي من شأنها تنظيم العملية البحثية في المجتمعات العلمية.

وتعود براءات الإختراع بالنفع على المؤسسة التعليمية والمخترع على النحو التالي:

- 1. المساهمة في عجلة التطور العلمي للمؤسسة التعليمية.
- 2. تقدم المجتمعات من خلال تحديد المشاكل وإيجاد حلول تطبيقية/ جديدة / مستحدثة لها على كافة الأصعدة.
- يعود بالنفع المادي على المخترع ومالك البراءة مما ينعكس إيجاباً على عجلة التطور في الاقتصاد المعرفي.

13. خطوات طلب تسجيل براءات الاختراع في جامعة حفر الباطن:

- 1. التقدم إلى العمادة بطلب تسجيل براءة الإختراع.
 - 2. تعبئة الإستمارات والعقود.
- 3. العمل مع العمادة لتوفير المعلومات اللازمة للمكتب المتخصص في براءة الإختراع عند الطلب.
- 4. بعد الحصول على الرأي المبدئي من المكتب المتخصص تقرره العمادة بالتشاور مع المخترع للمضي قدما في تسجيل براءة الإختراع من عدمها.
- 5. إذا تقرر المضي قدما في تسجيل براءة الإختراع فإن ذلك يتطلب التعاون الدائم من المخترع في كتابة الوثائق الفنية اللازمة.



المملكة العربية السعودية وزارة التعليم جامعة حفر الباطن عمادة البحث العلمي

آلية عمل وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع

- 1. الكشف عن الإختراع: يقوم المخترع بإخطار الوحدة كتابة عن الاختراع ويستخدم النموذج المعد لذلك (يمكن الاطلاع عليه في قسم الاستمارات).
 - 2. نقل الملكية والتوقيع على الاتفاقية: تدرس الوحدة الاختراع وتقرر آلية المتابعة في تسجيله.
 - 3. **فحص الاختراع:** تقوم الوحدة بدر اسة الاختراع وإمكانية تسجيله والاستفادة منه مستقبلا كالأتى:
 - 1) يرسل نموذج الكشف عن الإختراع بعد تعبئته من قبل المختر عين إلى محكمين مختصين في نفس
 مجال التقنية ولمختصين في مجال براءات الاختراع.
 - 2) يقوم المحكمون بتعبئة نموذج تحكيم براءة الإختراع المعد لذلك.
- ناءً على نتائج التحكيم تجتمع اللجنة العلمية في عمادة البحث العلمي لإقرار المضي في الإختراع أو
 رفض الفكرة وإخطار المخترعين بذلك وبنتائج التحكيم.
 - 4) في حال رفض الجامعة لتسجيل الفكرة كبراءة اختراع والاستفادة منها، يعطى المخترع تنازلاً من الجامعة بذلك يتيح له إمكانية تسجيل براءة الاختراع على نفقته والاستفادة من الاختراع.
- 5) في حال تحديد الجامعة لعدد محدد من الدول لتسجيل طلبات براءات اختراع فيها ورغب المخترع في التسجيل في التسجيل في التسجيل في غيرها، يعطى المخترع خطابا بذلك وتنازلاً من الجامعة عن حقوقها في الاختراع في الدول التي يرغب المخترع التسجيل فيها على نفقته.



- 4. سبل التسويق: تدرس الوحدة إمكانية تسويق الاختراع مستقبلا والعوائد المادية المحتملة.
- 5. تسجيل الإختراع: بناء على المعلومات السابقة، تقرر الوحدة المتابعة في تسجيل الإختراع من عدمه.

التفاصيل:

- الخطوة الأولى: تحديد آلية تسجيل الاختراع:
 - أ. تسجيل محلى فقط.
- ب. تسجيل في عدد محدود من الدول بناء على سوق الاختراع.
 - ج. إتباع خطة التسجيل المقرة من قبل الجامعة.
- الخطوة الثانية: الأمور القانونية ومحامى براءة الاختراع وتقرر بناء على الخطوة الأولى أعلاه.
- أ. التعامل مع مكتب محاماة محلي لتنفيذ خطة التسجيل المقرة من قبل الجامعة وللتسجيل المحلي.
- ب. التعامل مع عدد معين من مكاتب المحامين في الدول المختارة، أو التعامل معهم عبر مكتب المحامي المحلي لتنفيذ خطة التسجيل المقرة من قبل الجامعة.

6. المتابعة: تتابع الوحدة:

- 1) مع المحامين والمخترعين سير وإجراءات طلبات براءات الاختراع حتى صدور قرار نهائي بمنح أو
 رفض البراءة.
 - 2) متابعة الرسوم السنوية لبراءات الاختراع وطلبات البراءات المسجلة.
- 3) العقود المشتركة والعقود الممولة من خارج الجامعة للتقنيات التي تعمل الجامعة على تطوير ها وحفظ حقوق الأطراف المتعاقدة.
 - 4) قضايا الملكية الفكرية المتعلقة بالجامعة.



لجنة براءات الاختراع: تشرف الوحدة على لجنة لمراجعة براءات الاختراع الممنوحة ومناقشة الاستمرار في سداد الرسوم السنوية عنها أو التخلي عن البراءة وتتألف من مختصين في نفس المجال ومختصين ببراءات الاختراع. كما تشرف اللجنة على ترخيص براءات الاختراع المملوكة للجامعة لأطراف أخرى، وتشرف اللجنة على الحصول على تراخيص براءات اختراع من الغير للاستثمار فيها محلياً.

سياسة جامعة حفر الباطن للتسويق التجاري لبراءات الاختراع

بند (1): الأهداف

تهدف "اسياسة جامعة حفر الباطن للتسويق التجاري لبراءات الاختراع" إلى:

1. تشجيع:

- أ. الباحثين والطلاب على العمل على التقنيات الحديثة لمواكبة احتياجات سوق العمل وتوجه المملكة ورؤيتها.
 - ب. الإبداع والاختراع.
 - ت. تطوير المنتجات.
 - أ. تسويق المنتجات والاختراعات تجارياً.

2. وضع إجراءات وتنظيمات من أجل:

- أ. تحديد حقوق والتزامات الجامعة وحقوق جميع الأطراف التي تتعامل مع الإختراع ومنتجاته.
 - ب. تقديم المكافآت المادية والحصول على حصص عادلة من عائدات التسويق للمختر عين.

بند (2): التعريفات

- 1. "UHB" تعني جامعة حفر الباطن، حفر الباطن، المملكة العربية السعودية.
- 2. "المنتج" يعنى أي أو كل العمليات والعناصر والأجهزة الناتجة عن اختراع.
- 3. "المخترعين" تعنى الأطراف الذين يتسببون في نشأة فكرة تؤدى إلى اختراع
 - 4. "الأطراف تعني" المتنازل اليه والمخترعين.
 - 5. "الطرف الثالث" يعنى الأشخاص والكيانات الأخرى من غير الأطراف.
 - 6. "المتنازل إليه" تعني أي شخص الذي تم نقل حقوق الاختراع اليه قانونياً.
 - 7. "تسويق" يعني البيع أو الترخيص أو أي ترتيبات تجارية أخرى.
 - 8. "استغلال المنتج" يعنى التسويق التجاري لمنتج لجنى الأرباح.

- 9. "الطرف المستغل" يقصد بها أي من الأطراف أو مندوبيهم تخول لهم مسؤولية إدارة جهود تسويق المنتجات. قد يكون هناك أكثر من طرف واحد لاستغلال المنتج.
- 10." مكافأة استغلال المنتج " تعني النسبة المئوية من الدخل الصافي المخصص للطرف المستغل كمكافأة لتسويق المنتج
 - 11. "التكلفة المباشرة" تعني جميع النفقات المدفوعة.
 - 12. "الدخل الإجمالي" يعني جميع المبالغ النقدية المستلمة فعليا من تسويق المنتج.
 - 13. "صافى الدخل" يعنى إجمالي الدخل مخصوما منه التكلفة المباشرة.

بند (3): إعلان الاختراع

يلزم الباحثين والافراد من منسوبي الجامعة وغير هم ممن يستخدمون المرافق والتجهيزات التابعة للجامعة إخطار الجامعة عن أي إختراع محتمل أو متوقع ويجب عليهم التعاون مع الجامعة لتعريف هذا الإختراع باستخدام "نموذج الإفصاح" للإفصاح عن الإختراعات ومساندة الوحدة لتسجيله.

بند (4): ملكية وإدارة براءات الاختراع

- 1. تعتبر الاختراعات الناتجة عن منسوبي الجامعة من ممتلكات الجامعة ويجب أن تسند عهدة حقوقها الفكرية إليها كما ستقوم الجامعة بتمويل تكاليف تسجيلها لدى الجهات المختصة.
- 2. تتم كتابة أسماء المخترعين في طلب براءة الاختراع، كما تكون الجامعة مالك حقوق الملكية الفكرية للاختراع .ASSIGNEE or APPLICANT
- 3. إذا قررت الجامعة عدم مناسبة كونها المالك لحقوق الملكية الفكرية للاختراع ولم تكن هناك أي التزامات لحقوق الملكية الفكرية لأي طرف ثالث، يجوز أن تحيل تسجيل الإختراع ملكية حقوق الملكية الفكرية للاختراع إلى المخترعين له.

بند (5): الالتزامات والحقوق

على كافة منسوبي الجامعة أو مستخدمي مرافقها وتجهيزاتها أو الذين أحالوا حقوقهم للجامعة التوقيع على إقرار بالموافقة على أن تسند حقوق الإختراع الفكرية إلى الجامعة وأن يتم تقاسم العائدات التجارية لأي إختراع يتم التوصل إليه وفق

هذه السياسة. مع مراعاة أن عدم الإقرار لا يؤثر على تطبيق هذه السياسة ولا يعفي أي شخص من الالتزامات التي تفرضها عليه.

بند (6): الاستغلال والتسويق التجاري للاختراع

- 1. تقوم الجامعة بتقييم الاستخدام التجاري المحتمل للاختراعات.
- 2. يكون للجامعة حق الرفض للاستغلال التجاري للاختراع أو منتجاته.
- 3. في حالة تنازل الجامعة عن كامل أو جزء من ملكية الاختراع للمخترعين أو غيرهم وفي حال وجود إمكانية اقتصادية للاستغلال التجاري للاختراع يلزم توقيع اتفاق يتيح للمخترعين وللجامعة إمكانية الاستغلال للاختراع وللمنتجات القائمة عليه، وتوافق الجامعة بموجبه على مشاركة المخترعين لها في الملكية الفكرية للاختراع ومنتجاته وقيام المخترعين فرديا أو جماعيا بتسويق واستغلال الاختراع تجاريا وكذلك تقاسم إير ادات التسويق والاستغلال التجاري بين الجامعة والمخترعين.

بند (7): آلية توزيع عائدات الاستغلال التجاري

يحدد الاتفاق بين الجامعة والمخترعين آلية وتفاصيل تقاسم إيرادات التسويق التجاري وأسلوب توزيع الدخل الناتج من التسويق التجاري للمنتج والاختراع وفق ما يلي:

- 1. يتلقى الطرف المستغل الدخل الإجمالي على أن يقوم بتوريده للجامعة
- 2. تكون حصة الجامعة من الدخل الصافي (30%) وتوزع باقي النسبة على المخترعين كما هو مفصل في العقد الموقع بين جميع الأطراف.

بند (8): الإجراءات اللاحقة للتسويق التجاري

- 1. تتفق الأطراف على إبلاغ بعضها البعض فورا عن جميع ترتيبات التسويق مع الطرف الثالث.
 - 2. يجب على الطرف المستغل للمنتج:
 - أ. الاحتفاظ بسجلات لأنشطة تسويق المنتجات.
 - ب. جعل البيانات المالية متاحة للأطراف المتعاقدة بناء على طلبها.

- ج. التسديد إلى الأطراف الأخرى لعائداتها من تسويق المنتج وفقا لجدول زمني متفق عليه من قبل جميع الأطراف.
 - د. عقد اجتماع دوري وفقا لجدول زمنى متفق عليه من قبل جميع الأطراف.
- 3. يجب على الأطراف الاحتفاظ بسرية جميع المعلومات حول الاختراع وجهود تسويق المنتجات وأن تكون قاصرة فقط على الأطراف.
- 4. يجب أن تقدم الطلبات للحصول على المعلومات من أي طرف ثالث كتابة. يتم اتخاذ قرار منح هذه المعلومات أو خلافه كتابة بعد اتفاق جميع الأطراف. على الطرف الثالث التوقيع على اتفاقية عدم الإفصاح عن أسرار الاختراع أو منتجاته.

بند (9): المسؤولية الإدارية

مدير وحدة براءة الإختراع في الجامعة أو من ينوب عنه يكون مسؤولا عن الاجراءات الإدارية المتعلقة بالاختراعات المحالة إلى الجامعة ويكون أيضا مسئولا عن التنسيق والمتابعة لتطويرها وتسويقها بالاشتراك مع المخترعين لها.

بند (10): المنازعات

تتم تسوية أي نزاع بين الأطراف ودياً أو عن طريق التحكيم وحسب أنظمة المملكة العربية السعودية، ويمكن كذلك رفعه إلى مجلس الجامعة أو إلى مركز مختص داخل الجامعة.

بند (11): الإنهاء أو المراجعة

يجوز أن يتم تغيير هذه السياسة أو إيقافها في أي وقت عن طريق مجلس الجامعة، على ألا تمس هذه التغييرات أو الإيقاف أي استحقاقات قبل تاريخ هذا الإجراء.

بند (12): سلطة التفسير

سلطة تفسير هذه السياسة تقع على عاتق مجلس الجامعة.

بند (13): سلطة التنفيذ



المملكة العربية السعودية وزارة التعليم جامعة حفر الباطن عمادة البحث العلمي

سلطة تنفيذ هذه السياسة من ضمن مسؤولية مجلس الجامعة.

بند (14): تاريخ النفاذ

يسري نفاذ سياسة جامعة حفر الباطن الخاصة بالتسويق التجاري للمختر عات بدءًا من اعتمادها.

في حالة وجود أي تناقض بين أي من البنود في هذا العقد مع بنود أو قوانين أو لوائح متبعة من وزارة التعليم أو أنظمة الملكية الفكرية أو أي أنظمة في المملكة العربية السعودية فإن تلك البنود الموجودة بهذا العقد تعتبر ملغاة. أما باقي البنود تعتبر سارية المفعول.



الاستمارات استمارة (1) كشف عن اختراع

			:	ِقم المرجع	ر
			:	اريخ الاستلام	ڌ
		٤ (عربي)	تراخ	مسمى الاخ	
	:	٤ (إنجليزي)	تراخ	مسمى الاخ	

أولاً: بيانات المخترعين عين المخترعين () إذا كان هناك أكثر من مخترع يتم تعبئة الاستمارة ((1-1)) عدد المخترعين ()

بيانات المخترع الأول:

••	الاسم بالكامل (عربي)
	الاسم بالكامل (انجليزي)
	الجنسية
:	الكلية / القسم / الإدارة
	من غير منسوبي الجامعة (حدد)
	العنوان البريدي
	البريد الالكتروني
	هاتف ثابت
	هاتف متنقل

توقيع المخترع:

ملاحظات:

- . يعد مخترعاً من ساهم في فكرة الاختراع فقط، ولا يعد مخترعاً من اقتصر عمله على المساعدة في تنفيذ الفكرة، وذلك بنص الفقرة (ج) من نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة والأصناف النباتية والنماذج الصناعية بالمملكة العربية السعودية على أنه "لا يعد مشتركاً من لم يسهم بجهد في موضوع الحماية، وإنما اقتصرت جهوده على المساعدة في تنفيذه."
- بحسب النظام المذكور أعلاه، فإن ترتيب ذكر المخترعين على طلب براءة الاختراع لا يعطي أي مخترع ميزة عن لاحقه أو سابقه في الترتيب حيث ورد في المادة الخامسة الفقرة (ب) من النظام أنه "إذا كان موضوع الحماية عملاً مشتركاً لعدة أشخاص كان الحق لهم جميعاً بالتساوي، ما لم يتفقوا على خلاف ذلك."



استمارة (1 - أ) أسماء المذترعين

عاره (۱ - ۱) اسماء المحدر عين	<u> </u>	
		المرجع :
		، المخترع (<u>):</u>
		<u>, </u>
	:	الاسم بالكامل (عربي)
	:	الاسم بالكامل (انجليزي)
	:	الجنسية
	:	الكلية / القسم / الإدارة
	:	من غير منسوبي الجامعة (حدد)
	:	العنوان البريدي
	:	البريد الالكتروني
	:	هاتف ثابت
a e. N. e.e.	:	هاتف متنقل
توقيع المخترع:		المخترع (<u>):</u>
	:	الاسم بالكامل (عربي)
	:	الاسم بالكامل (أنجليزي)
	:	الجنسية
	:	الكلية / القسم / الإدارة
	:	من غير منسوبي الجامعة (حدد)
	:	العنوان البريدي
	:	البريد الالكتروني
	:	هاتف ثابت
	:	هاتف متنقل
توقيع المخترع:		
		، المخترع (<u>):</u>
	:	الاسم بالكامل (عربي)
	:	الاسم بالكامل (انجليزي)
	:	الجنسية
	:	الكلية / القسم / الإدارة
	:	من غير منسوبي الجامعة (حدد)
	:	العنوان البريدي
	:	البريد الالكتروني
		هاتف ثابت
	:	هاتف متنقل

ثانياً: الكشف عن الاختراع

1- ملخص الفكرة



المملكة العربية السعودية وزارة التعليم جامعة حفر الباطن عمادة البحث العلمي

	 2- أقرب حالات التقنية للاختراع مع ذكر مشاكل التقنية السابقة
	 3- ما هو الجديد في هذا الاختراع ويميزه عن التقنيات السابقة
إذا الإجابة بـ "نعم"، هل تم ارفاقها؟ نعم () لا ()	4- هل توجد تفاصيل أخرى للاختراع؟ نعم () لا () إ
() N ()	l () N () . Galerania e l e
دا الإجابة بـ "بعم"، هل بم ارقاقها؟ بعم () لا ()	5- هل توجد رسومات للاختراع؟ نعم () لا () إ
الا ما المام ا	the man be able to talental to the
صله بفكرة الاختراع – إن وجدت.	 6- أذكر أي براءات اختراع أو بحوث أو مقالات منشورة قريبة الد



عن الاختراع	تًا: معلومات الكشف	<u>111</u>	
	ي وسيلة مطبوعة؟	هل سبق نُشر معلومات عن الاختراع في أي	-1
	لا ()	نعم ()	
ي تم نشرها فيها مع ارفاق صورة من المنشور إن أمكن ذلك:	سيل المطبو عات التر	إذا كانت الإجابة بـ "نعم"، يرجى سرد تفاص و اسم المطبوعة: و تاريخ النشر:	!
نىكل بوستر؟	مكل شفه <i>ي</i> أو على ش	هل سبق عرض الاختراع في أي مؤتمر بش	-2
	لا ()	نعم ()	
م طرح فكرة الاختراع فيها	سيل المناسبة التي تم	ذا كانت الإجابة بـ "نعم"، يرجى سرد تفاص و اسم المؤتمر أو المناسبة و تاريخ انعقادها و مكان انعقادها	
	•	هل سبق عرض الاختراع في أي معارض؟	-3
	لا()	نعم () o اسم المعرض o مكان انعقاده	
	إلى:	 تاریخ انعقاده: من: 	
	ختراع؟	هل سبق تسجيل طلب براءة اختراع لهذ الا.	-4
	لا ()	نعم ()	
	صيل التالية:	ذا كانت الإجابة بـ "نعم"، يرجى ذكر التفاه و رقم طلب البراءة و تاريخ التسجيل و دولة التسجيل	!



رابعاً: معلومات فنية

أ- إذا كان الاختراع نتيجة بحث قد تم دعمه من قبل جامعة حفر الباطن يرجى ذكر:

		رقم البحث : ا
		عنوان البحث :
		جهة الدعم :
		الباحث الرئيسي :
() ¾	نعم ()	ب- هل يوجد نموذج أولي prototype للاختراع؟
() ¾	نعم ()	ج- هل هناك توثيق للاختراع وتاريخه في مذكرة معمل أو أي وسيلة أخرى؟
		 إذا كانت الإجابة بـ "نعم"، يرجى ذكر تفاصيل التوثيق

د- هل تم استخدام أجهزة الجامعة وتجهيزاتها للاختراع؟
• إذا كانت الإجابة بـ "نعم"، يرجى ذكر الأجهزة المستعملة

هـ برجى سرد أي شركات أو جهات ترى أنها ستكون مهتمة بالاستفادة من هذا الاختراع:



المملكة العربية السعودية وزارة التعليم جامعة حفر الباطن عمادة البحث العلمي

خامساً: إقرار

يخضع هذا النموذج لأنظمة المملكة العربية السعودية المعمول بها حين توقيع هذا الاتفاق وبخاصة أنظمة الملكية الفكرية، كما يخضع أيضاً للائحة وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع بجامعة حفر الباطن المعمول بها حين توقيع هذا النموذج.

أقر / نقر أنا / نحن مقدم(ي) الطلب بأن المعلومات المذكورة في هذا النموذج صحيحة، وأتعهد / نتعهد بالتنازل للجامعة عن ملكية الاختراع في الدول التي تقرر الجامعة تسجيل طلبات براءات اختراع فيها، وأتعهد / نتعهد بتوقيع كافة الوثائق والمستندات الرسمية المتعلقة بهذا الشأن وبخاصة تنازل المخترعين وأي وثائق تطلبها مكاتب براءات الاختراع، كما أتعهد / نتعهد بالرد على أي استفسارات فنية تتعلق بالاختراع في الوقت المحدد للرد والعمل على إبقاء التسجيل في الدول المختارة نافذاً وعدم سقوط طلب البراءة بسبب تأخير الرد على التقارير أو الملاحظات الواردة من أي من مكاتب براءات الاختراع أو من وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع بالجامعة. وأقر / نقر بعدم الكشف عن الاختراع أثناء نظره من قبل وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع لأي جهة، وعدم المشاركة بالاختراع في الندوات والمعارض والمؤتمرات، وعدم نشره في أي وسيلة نشر إلا بعد الحصول على موافقة خطية من وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع.

وأقر / نقر بعدم اتخاذ أية إجراءات أو الشروع فيها بشأن الترخيص باستغلال التقنية موضوع الاختراع لأي طرف آخر سوى جامعة حفر الباطن إلا بموافقة خطية من وحدة الملكية الفكرية وبراءة الاختراع.

يرجى كتابة اسم كل مخترع وتوقيعه وتاريخ التوقيع أدناه

اسم المخترع: توقيعه التاريخ:

يرجى إرسال النموذج وأي مرفقات أخرى لعنوان البريد الالكتروني التالي: للاستفسارات، يرجى الاتصال على الهاتف:

يحق للجامعة اتخاذ الاجراءات اللازمة وإعادة النظر في محتوى هذا الدليل بما يتناسب مع مصالح الجامعة